

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-211088

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-211088-2023)

في الدعوى المقامة

من / المكلف
ضد/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

المستأنف
المستأنف ضده

إنه في يوم الخميس 2024/09/12م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

الدكتور/ ... رئيسًا

الدكتور/ ... عضوًا

الأستاذ/ ... عضوًا

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2023/09/25م، من / ...، هوية رقم (...) الرقم المميز (...)، على قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ITR-2023-202448) الصادر في الدعوى رقم (Z-202448-2023) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 1439هـ، في الدعوى المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

عدم قبول الدعوى من الناحية الشكلية.

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى المكلف (...)، فتقدم بلائحة استئنافية اطلعت عليها الدائرة وتضمنت ما حاصله أن المكلف يطالب بقبول استئنافه ونقض قرار دائرة الفصل.

وفي يوم الخميس 2024/09/12م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 1441/04/21هـ؛ وبعد الاطلاع على الاستئناف، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية، وبعد المداولة نظاماً؛ وحيث لم تجد الدائرة ما يستدعي حضور أطراف الاستئناف، قررت الدائرة قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-211088

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-211088-2023)

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف، وحيث أن الثابت بعد الاطلاع على ملف دعوى الفصل ودعوى الاستئناف أن المدعي تبلغ بقرار الربط لعام 1439هـ بتاريخ 10/03/1441هـ الموافق 2019/11/07م، وتقدم بالاعتراض عليه بتاريخ 27/08/1444هـ الموافق 2023/03/19م، في حين صدرت نتيجة الاعتراض الأخيرة بتاريخ 28/05/2023م، وتقدم بالتظلم عليها أمام اللجان في تاريخ 25/06/2023م؛ وعليه فإن الدعوى غير مقبولة من الناحية الشكلية لعدم تقديم الاعتراض أمام المدعي عليها خلال المدة النظامية، وحيث أن قرار دائرة الفصل قد جانب الصواب بشأن أن فوات مدة التظلم متعلقة بعدم التظلم لدى اللجان خلال المدة النظامية، الأمر الذي يتعين معه لدة الدائرة معه إلغاء قرار دائرة الفصل والحكم بعدم قبول الدعوى شكلاً لعدم الاعتراض أمام الهيئة خلال المدة النظامية.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف / ... الهوية الوطنية (...)، رقم مميز (...) ضد قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ITR-2023-202448) الصادر في الدعوى رقم (Z-202448-2023) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 1439هـ.

ثانياً: وفي الموضوع:

1- رفض الاستئناف موضوعاً، وإلغاء قرار الدائرة.

2- الحكم مجدداً بعدم قبول الدعوى شكلاً لعدم الاعتراض أمام الهيئة خلال المدة النظامية.

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

اللجنة الإستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2024-211088

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-211088-2023)

عضو

عضو

الدكتور / ...

الأستاذ / ...

رئيس الدائرة

الدكتور / ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكترونياً.